[453] والصدوق رواه عنه (1)، وفي المدارك بعد نقل الخبر: وأقول: إن عبد الواحد بن عبدوس وإن لم يوثق صريحا لكنه من مشايخ الصدوق المعتبرين، الذين أخذ عنهم الحديث، فلا يبعد الاعتماد على روايته (2)، انتهى. وكفى به مصححا مع ما علم من مداقته في السند، وتبعه جماعة، وقد ذكرنا في الفائدة السابقة ما يوضح ما اختاروه (3). وروى الشيخ في التهذيب بإسناده: عن علي بن الحسن بن فضال، عن محمد بن عبدوس، قال: أوصى رجل بتركته - متاع وغيره - لأبي محمد (عليه السلام)، فكتبت إليه (4).. الخبر. والظاهر أنه والد عبد الواحد، وليس له ذكر في الرجال، لكن رواية ابن فضال عنه يدل على مدح يقرب من الوثاقة.

[199] قصط - وإلى عبيد بن زرارة: أبو عن سعد بن عبد ا، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين الثقفي، عن عبيد بن زرارة بن أعين، وكان أحول (5). عبيد: هو الذي قال فيه النجاشي: روى عن أبي عبد ا (عليه السلام)، ثقة ثقة، عين، لا لبس فيه ولا شك، له كتاب يرويه جماعة عنه (6)، انتهى. _____

(1) تهذيب الاحكام 4: 209 / 605. (2) مدارك الاحكام 2: 70. (3) تقدم ذلك في الفائدة الرابعة. (4) تهذيب الاحكام 9: 195 / 785. (5) الفقيه 4: 31، من المشيخة. (6) رجال النجاشي 233 / 618. (*) _____